

٩. شرح كتاب الصلاة وحكم تاركها لابن القيم | الشيخ أ.د عبدالله

الغنيمان

عبدالله الغنيمان

لان تركه الصلاة عمدا وان قضاها ما يفيد. ما يفيد القضاء. الكلام في هذا من اول هنا والصواب في هذا انه لا يقضيه. وانما يتوب الى ربه جل وعلا فيما يستقبله ومعلوم ان التوبة تجب الذي قبلها التوبة اذا كانت صادقة - [00:00:00](#)

صحيحة تمحو ما سبق وافضل حالات الانسان ان يموت تائبا واذا مات تائبا توبة نصوح يرجى انه لا يناله شيء من العذاب. لان الله جل ولا يفرح بتوبة عبده ليثيبه تعالى وتقديس وهو كريم جواد. ولكن المقصود الحكم في هذا - [00:00:30](#)

اه حكم في هذا هو الذي يظهر هو الذي سبق ان هذا انه ينبغي له ان يكثر من صلوات النوافل اما قضاؤه فلا يلزمه فليس عليه قضاء. نعم هل من السنة ان يصلي الرجل الصلاة المكتوبة في البيت في حال المرض والمطر؟ ما يقال من السنة - [00:01:00](#)

من الرخصة من الرخصة ان يصلي في بيته في حالة المرض. رخصة له تسهلا من الله جل وعلا الرخصة خلاف العزيمة التي هي واجبة. كيف نوفق بين قوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكيه عن ربه بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة. وقوله صلى الله عليه وسلم من تردى من جبل فقتل نفسه - [00:01:30](#)

وبين قول العلماء ان اهل التوحيد لا يخلدون في النار. بين كونه ايش؟ وبين قول العلماء ان اهل التوحيد لا يخلدون في السبب مرارا ان تكلمنا على هذا وقلنا ان نصوص الوعيد يجب ان تبقى على ما هي عليه - [00:02:00](#)

ولا يتعرض لها. ويقال الله اعلم بمراد رسوله صلى الله عليه وسلم وبمراده بها حتى ما يقع الانسان في خطأ وتبقى النصوص في الزجر ان اقرار هذه الامور. كذلك اهل السنة لا يعتقدون ان - [00:02:20](#)

من يكفر بفعل كبيرة. وانما هذا قول الخوارج الذين بانهم خالفوا اهل الجماعة. وهذا من من اشد المخالفات التي وقعت منه متى تستطيع المرأة الصلاة؟ بعد مرور خمسة عشر يوما على الحيض وهي الان في حالة الصدق وهي الان - [00:02:50](#)

في حالة استحاضة حالة استحاضة غير الحيض الاستحاضة مرض ودمه فساد في خلاف الحيض فان الحيض هو الذي يمنع الصلاة ويمنع الصوم. فاذا كانت يعني مرتبكة فترجع الى عاداتها السابقة اذا كان لها عادة - [00:03:20](#)

يعني ستة ايام او سبعة ايام او ثمانية ايام تتكرر في فيما تعرف فهي اذا اختلط عليها الامر ترجع الى هذه هذه الايام ثم تنظر الى الدم لان الدم يختلف. دم الحيض يختلف عن دم الاستحاضة. دم الحيض يكون - [00:03:50](#)

سخينا ويكون له رائحة منتن. والاستحاضة من خلال ذلك يكون دم احمر. وليس تخينا وليس له رائحة تنظر الى اولا العادة كانت محفوظة تجلسها ايام التي تأنيها في الشهر تجلسها فان لم تعرفها اختلطت تنظر الى التمييز تمييز الدم هذا عن - [00:04:20](#)

هذا. فان لم تعرف لا هذا ولا هذا. فهناك يعني تتحرى تجلس من الشهر الايام التي كانت تعرفها انها تأنيها ستة او سبعة والبقية تصلي وعليها ان تسأل تسأل اهل العلم وتتحرى الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:04:50](#)

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على خير خلق الله اجمعين. محمد ابن عبد الله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه واختفى اثره الى يوم الدين. اما بعد قال المصنف رحمه الله - [00:05:20](#)

الله تعالى واما قولكم انه منسوخ فما اصعب هذه الدعوة واصعب اثباتها فاين شروط من وجود معارض مقاوم متأخر ولن تجدوا انتم ولا احد من اهل الارض سبيلا الى اثبات ذلك بمجرد الدعوة. وقد - [00:05:40](#)

اتخذتم كثيرا من الناس فقد اتخذ كثير من الناس دعوى النسخ والاجماع سلما الى ابطال كثيرا من الى ابطال كثير من السنن ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ليس بهين ولا تترك لرسول الله ولا تترك - 00:06:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة صحيحة ابدأ بدعوى الاجماع. ولا دعوى النسخ الا ان يوجد ناسخ صحيح صريح متأخر نقلته الائمة وحفظته اذ محال على الائمة ان تضيع الناسخ الذي يلزمها حفظه وتحفظ المنسوخة - 00:06:20

الذي قد بطل العمل به ولم يبق من الدين. وكثير من المولدة المتعصبين. اذا رأوا حديثا يخالف مذهبهم يتلقون له بالتأويل وحمله على خلاف ظاهره ما وجدوا اليه سبيلا. فاذا جاهد من ذلك ما يغلبهم فزعوا الى دعوى الاجماع على - 00:06:40

وخلافه. فان رأوا من الخلاف ما لا يمكنهم من ما لا يمكنهم من دعوى الاجماع. فزعوا الى القول بانه منسوخ وليست هذه طريقة ائمة الاسلام. بل ائمة الاسلام كلهم على خلاف هذا الطريق. وانهم اذا وجدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:00

الله عليه وسلم سنة صحيحة صريحة. لم يبطلوها بتأويل ولا دعوى اجماع ولا نسخ. والشافعي واحمد من اعظم الناس انكارا لذلك وبالله التوفيق. وانما لم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ما هم به - 00:07:20

المانع الذي اخبر انه منعه منه وهو اشتغال البيوت على من لا تجب عليه الجماعة من النساء والذرية فلو احرقها عليهم العقوبة الى من لا يجب الى من لا تجب عليه. وهذا لا يجوز. كما اذا وجب الحد على حامل فانه لا يقام عليها - 00:07:40

حتى تضع لان لا تسري العقوبة الى الحمل. ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يهمل بما لا يجوز فعله ابدأ وقد اجاب عنه بعض اهل العلم بجواب اخر وهو ان القوم كانوا اخوف لرسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يسمعوه يقول - 00:08:00

يقول هذه المقالة ثم يصرون على التخلف عن الجماعة واما قولكم ان الحديث يدل على عدم وجوب جماعة لكونه هم بتركها. فمما لا يلتفت مما لا يلتفت اليه. ولا يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:20

انه يهمل بعقوبات طائفة من المسلمين بالنار واحراق بيوتهم بترك لتركهم سنة لم لم يوجبها لم يوجبها الله عليهم ولا رسوله وهو صلى الله عليه وسلم لم يخبر انه كان يصلي وحده بل كان يصلي جماعة هو واعوانه الذين - 00:08:40

ذهبوا معه الى تلك البيوت. وايضا فلو صلاها وحده لكان هناك واجبان. واجب الجماعة وواجب عقوبة العصاة وجهادهم فترك ادنى الواجبين لاعلاهما كالحال في صلاة الخوف. واما قولكم انما هم بعقوبتهم على نفاقهم لا - 00:09:00

على تخلفهم عن الجماعة فهذا يستلزم محظورين. احدها الغاء ما اعتبره رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعلق الحكم به من التخلف عن الجماعة. والثاني اعتبار ما الغاه. فانه لم يكن يعاقب المنافقين على نفاقهم. بل كان يقبل منهم علانيتهم - 00:09:20

ويكل سرانهم الى الله. الدليل الخامس ما رواه مسلم في صحيحه ان رجلا اعمى قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرخص له ان يرخص له ترخص له. فلما ولي - 00:09:40

فقال هل تسمع النداء؟ قال نعم. قال فاجبت. وهذا الرجل هو ابن ام مكتوم واختلف في اسمه فقيل عبد الله وقيل عمرو وفي مسند الامام احمد وسنن ابي داود عن عمرو بن ام مكتوم قال قلت يا رسول الله انا ضير شاسع الدار - 00:10:00

ولي قائد لا يلائمني فهل تجد لي رخصة ان اصلي في بيتي؟ قال تسمع النداء؟ قال نعم. قال ما اجد لك قال المسقطون لوجوبها هذا امر استحباب لا امر ايجاب. وقوله لا اجد لك رخصة اي ان اردت - 00:10:20

ليلة الجماعة قالوا وهذا منسوخ وهذا منسوخ. قال الموجبون الامر مطلق للوجوب. فكيف اذا صرح صاحب الشرعي بانه لا امر مطلق للوجوه. نعم. فالامر المطلق للوجوب. نعم. الامر المطلق للوجوب فكيف اذا صرح صاحب الشرع بانه لا رخصة للعبد في التخلف عنه لضرب شاسع الدار لا يلائمه - 00:10:40

قائده فلو كان العبد مخير لو فلو كان العبد مخيرا بين ان يصلي وحده او جماعة لكان اولى الناس بهذا التخيير مثل هذا الاعمى قال ابو بكر قال ابو بكر بن المنذر ذكر ذكر حضور الجماعة على العميان وان بعدت منازلهم عن - 00:11:10

ويدل ذلك على ان شهود الجماعة فرض لا ندب. واذا قال لابن ام مكتوم وهو ضير لا اجد لك رخصة فالبصر اولى الا تكون له رخصة. الدليل السادس ما رواه ابو داود وابو حاتم وابن حبان في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:11:30

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا وما العذر؟ قال خوف او مرض لم تقبل منه الصلاة التي صلاها. قال المسقطون للوجوب هذا حديث فيه علتان. احدهما انه - [00:11:50](#)

ومن رواية معارك للعبد وهو ضعيف عندهم. الثانية ان انما يعرف عن ابن عباس موقوفا عليه. قال الموجبون قد قال قاسم بن اصبغ في كتابه حدثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا الشعبة - [00:12:10](#)
عن حبيب ابن ابي ثابت عن عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر وحسبك بهذا الاسناد صحة. ورواه ابن المنذر قال - [00:12:30](#)
حدثنا علي ابن عبد العزيز قال حدثنا عمرو بن عوف قال حدثنا هشيم عن شعبة عن عدي ابن ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا قالوا ومعارك العبد قد روى عنه ابو اسحاق السبيعي على جلالته. ولو قدر انه لم يصح لم يصح رفعه -

[00:12:50](#)

فقد صح عن ابن عباس عن ابن عباس بلا شك وهو قول وهو قول صاحب لم يخالفه صاحب الدليل السابع ما رواه مسلم في صحيح في صحيحه عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال من سره ان يلقي الله غدا مسلما فليحافظ على - [00:13:10](#)
هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن فانهن من سن الهدي وان الله شرع لنبىكم سنن الهدي وانكم لو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته هذا المتخلف. نعم. كما يصلي هذا المتخلف في بيته - [00:13:30](#)
سنة نبىكم ولو انكم تركتم سنة نبىكم لظللتم. وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور. ثم يعمد كمسجد من هذه المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة. ويرفعه بها درجة ويحط عنه بها سيئة - [00:13:50](#)

ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق. ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين. حتى قام في الصف يؤتى به. نعم. يؤتى به يهادى بين رجليه. ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين - [00:14:10](#)
يقام في الصف وفي لفظ وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدي وان من سنن الهدي الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه. فوجه الدلالة انه جعل التخلف عن الجماعة من علامات المنافقين. المعلوم - [00:14:30](#)

وعلامات النفاق لا تكون بترك مستحب ولا بفعل مكروه. ومن استقرأ علامات النفاق في السنة وجدها اما ترك فريضة او فعل محرم وقد اكد هذا المعنى بقوله من سره ان يلقي الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى - [00:14:50](#)
بهن وسمى تاركها المصلي في بيته متخلفا تاركا للسنة. التي هي طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان عليها وشريعته التي شرعها لامته. وليس المراد بها السنة التي من شاء فعلها. ومن شاء تركها فان تركها - [00:15:10](#)

الا يكون ضلالا ولا من علامات النفاق كترك الضحى وقيام الليل وصوم وصوم الاثنين والخميس. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد - [00:15:30](#)
فالادلة التي ذكرها ويذكر معارضات التي يعارض بها كل ذلك لاجل ان يتبين الحق. وهذه طريقة العلماء الشيء الذي يستدل به والشيء الذي يستدل به المخالف. ثم يبينون الحق في ذلك ومعلوم ان الانسان اذا تبين له قول الله جل وعلا وقول رسوله صلى الله -

[00:15:50](#)

عليه وسلم يجب عليه ان يتبعهما ولا عذر للانسان يخالف ذلك. معلوم ان هذا من اعظم شعائر الاسلام الصلاة جماعة الصلاة في نفسها هي عماد الدين كما سبق ولكن الصلاة جماعة فانها من اعظم شعائر الاسلام وفيها - [00:16:30](#)
العظيمة الرسول صلى الله عليه وسلم حينما قدم المدينة اول ما بدأ به بناء المسجد بناء مسجده صلى الله عليه وسلم. المسجد هو المحل الذي يجتمع فيه المسلمون. ويأخذون دين الله عن رسوله صلى الله عليه وسلم يأخذون الاوامر والنواهي فيه. ولهذا -

[00:17:00](#)

جاءت الى النصوص الكثيرة التي تدل على وجوب الجماعة. وهو يذكر بعضها والا فهي كثيرة جدا. ومعلوم ان الكثرة ليست مطلوبة لان النصوص لا يظرب بعضها بعض ولا يخالف بعضها بعض وانما يكفي اذا صح نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك -

وجب اتباعه غير ان الامور الظاهرة الجلية مثل الصلاة في الجماعة ليس الشأن فيها هكذا. نص او نصين او ثلاثة. انها كثيرة جدا. لكونه صلوات الله وسلامه وعليه حافظوا عليها من اول الامر الى نهاية حياته صلوات الله وسلامه عليه - [00:18:10](#) ويأمر بذلك ويؤكد فلماذا يكون هنا في هذا خلاف مع ان ما يذكر بعض ما ذكر وجلي في وجوب الجماعة. كونه يهتم بتحريك الذين يتخلفون ومعلوم ان هذه عقوبة والعقوبة لا تكون الا على ترك فريضة - [00:18:40](#) فريضة من الفرائض التي فرضها الله جل وعلا على عباده. وكونه يتوعد ايضا بالعذاب على ذلك وكون هذه سنته. والسنة المقصود بها السبيل. الذي يأتي به ومن يبتغي غير سبيل الرسول صلى الله عليه وسلم انه يكون ضالا يكون ضال. والظال هو الذي - [00:19:10](#) ترك الطريق الموصل الى النجاة. وسلك طريقا يوصله الى الهلاك هذا هو حقيقة الضلال. كذلك كونه يصف الذين لا يهتمون بالصلاة لانهم منافقون. وقد جاءت بخصوص في صفة المنافقين خصوصا في الصلاة تقريبا ست صفات - [00:19:40](#) كونهم يتخلفون عن صلاة الفجر وصلاة العشاء في الجماعة وكونوا هم اذا قاموا الصلاة قاموا كسالى. وكونهم يرى الناس وكونهم لا يذكرون الله الا قليلا. وكونهم ينكرون الصلاة نصر الغراب هذه صحت بها النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الله جل وعلا - [00:20:20](#)

اخبر جل وعلا انهم اذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا يعني ان حضورهم لاجل ان يروا اكثر واهم عندهم من آآ مخافة الله جل وعلا ورجاء ثوابه. وهذا كله يدل على ان الصلاة اصل - [00:21:00](#) ينسي دين الاسلام. يهتم به المسلم صلاة الجماعة يعني. يجب ان يهتم به يجب الا يفوته ذلك. ان فاتته شيء من ذلك فانه يقع عليه خسارة قد يكون خسران ولهذا يخبر صلى الله عليه وسلم ان من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر - [00:21:30](#) اهله واهله. وتر ما له واهله. والوتر هو القطع. كونه اخذ منه ما له واهله ترك وحده منقطعا منقطعا لا مال له ولا اهل. وهذا مجرد تمثيل للشيء المحسوس الحاضر الذي يجده الانسان بالشيء الذي - [00:22:00](#) يكون يوم القيامة ومعلوم ان امور الدنيا بالنسبة للآخرة قليلة. لان التمثيل يكون به البيان والايضاح ثم الصحابة رضوان الله عليهم فهموا هذا الامر. فهموه من الرسول صلى الله عليه وسلم. وانما الذين - [00:22:30](#) عن ذلك بسبب عوارض تعرض لهم. اما قول قائل معظم لهم يعظمون ويتبعون على ذلك وهذا لا يجوز. يجب ان يكون المعظم هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو المعصوم في قوله اذا قال قولا فقلوه لا يتطرق اليه الخطأ صلوات الله وسلامه عليه - [00:23:00](#)

بخلاف غيره من الائمة انه يجوز عليهم الخطأ. يجوز ان يخطئوا وهم مجتهدون والمجتهد قد يصيبه وقد يخطئ. ثم ان الله الله جل وعلا حذر من مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم لان - [00:23:30](#) الذي يخالفه قد يصاب بالفتنة والفتنة قد فسرت بانها الشرك. كما قال الامام احمد لما قيل له ان قوما يعرفون صحة الاسناد وصحة الخبر ثم يتركونه لقول سفيان سفيان رحمه الله من كبار الائمة كان له اتباع - [00:24:00](#) فقال عجا لقوم تصح عندهم الاخبار تليفون الاسناد ثم يتركون ذلك لقول فلان وفلان. والله جل وعلا يقول فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. ثم قال اتدري ما الفتنة - [00:24:30](#) الفتنة الشرك. فلعله يترك بعض قوله فيهلك وفي هذه الاية انه اخبر انه يخشى على المخالف لامر الله عليه وسلم ان يقع في الشرك او يقع له عذاب اليم والمقصود بالعذاب الاليم العذاب العاجل. الذي - [00:25:00](#) في الدنيا. لهذا قال ابن عباس لما صار يفتي بالمتعة في الحج قيل له ان ابا بكر وعمر يخالفانك فقال يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر ويوشك يعني يقرب ويسرع لان - [00:25:30](#) اه معنى هذا انكم تستحقون الرجم من السمن بسبب هذا القول انكم تعارضون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول ابي بكر وعمر فكيف بقول غيرهما لو عارضه معارض عارض قول رسول الله صلى الله عليه - [00:26:00](#)

عليه وسلم قول احد من الناس انه لا يصل احد من الائمة والعلماء ولا قريب من ابي بكر او عمر. فيصلون ولا قريب من ذلك. هذه قولة ابن عباس رضي الله عنه - [00:26:20](#)

المقصود ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يعلمون ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالجماعة امر وجوب لا امر باستحبابه وانها لازمة. صلاة الجماعة ثم صلاة الجماعة كونوا في المساجد ولا يجوز ان تكون في البيوت. يعني ان يتخلف الانسان في بيته -

[00:26:40](#)

ويقول اصلي انا وابنائي او اخوتي او اهلي ومن معي فتكون جماعتي ان هذه التي كان يحذر منها ابن مسعود وغيره. في الذي سمعنا يقول ان الرسول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سن لنا سنن الهدى وان من سنن الهدى - [00:27:10](#)

الصلاة في المساجد جماعة كما ينادى بها وانكم لو تركتم جماعة اتركتم سنة نبيكم ولو تركتموها لزللتم. وكما يترك هذا المتخلف. هذا المتخلف الذي يشير اليه يجوز ان يكون يصلي في بيته جماعة. ومع ذلك يعد متخلفا - [00:27:40](#)

غير انه جماعة اذا فاتت الانسان الجماعة التي تكون في المسجد ينبغي ان يسعى في طلب جماعة اخرى وليس هذا من الامور المنهي عنها يتصور الانسان ان اه جاء الحديث انه لا جماعة في لا جماعتين في مسجد ان هذا شيء منهي عنه ثم يذهب يصلي فردا -

[00:28:10](#)

الجماعتين التي ينهى عن قيامهما في ان واحد. ان هذا من امور الجاهلية. ومما يدعو الى التفرق يكون كل انسان يقول انا مذهبي كذا انا ما اصلي مع فلان فتقام جماعة كما - [00:28:40](#)

قد يقع وقد وقع في بعض الاماكن حتى انه مر وقت من الاوقات المسجد الحرام فيه اربعة ائمة. على حسب المذاهب امام شافعي وامام مالكي وامام حنفي وامام حنبلي. والى قريب - [00:29:00](#)

وهذا معروف. هذا مقام الشافعي وهذا مقام الحنبلي. وهذا مقام الحنفي وهذا مقام المالكي. وهذا التفرق الذي نهى عنه التفرق

والتمزق كيف الصلاة في مسجد واحد فيها هذه الجماعات هذا الذي نهى عنه. اما اذا كان الانسان تفوته الجماعة - [00:29:30](#)

فانه ينبغي له ان يطلب من يصلي معه ولو ان يصلي معه انسان نفلا كما جاء ان رجلا دخل بعدما انتهت الصلاة اراد ان يصلي فقال

الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:30:00](#)

من يتصدق على هذا فيصلي معه؟ فقام رجل فصلى معه. يعني حتى ما يكون والمقصود ان وجوب الجماعة امر معلوم. ولا ينكره الا جاهل انها واجبة بل سيأتي ان بعض العلماء قال انها شرط في صحة - [00:30:20](#)

الصلاة يعني مثل ستر العورة ومثل الطهارة ومثل استقبال القبلة من الشروط التي يتعين ان يفعلها المصلي قبل ان يدخل فيها. حتى تصح صلاته. يقول والجماعة كذلك ويستدل بما سمعنا من الدالة لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحافظ عليها والله جل وعلا -

[00:30:50](#)

امر بالجماعة حتى في حالة الكتاب. معلوم ان مثل هذا ما يكون. ما يكون للسنن الدليل الثامن ما رواه مسلم في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلاثة فلامهم احدهم احدهم - [00:31:20](#)

احقهم بالامامة اقرأهم. ووجه الاستدلال به انه امرهم بالجماعة. وامره على الوجوب. وقوله وليؤمهم امر. والامر اذا صدر من الله جل وعلا او من رسوله صلى الله عليه وسلم فانه - [00:31:50](#)

واجب الامتثال ولا يجوز تركه حال من الاحوال. فان الا اذا لم يستطع الانسان ذلك فانه عليه ان يأتي الشيء الذي يستطيعه. لقوله

صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم شيء فاتوا منه ما استطعتم. واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه. لان النهي امره اسهل - [00:32:10](#)

انه مجرد ترك اما الامر فهو فعل يفعل والفعل قد مثلا ما يتمكن الانسان منه يكون معلقا بالاستطاعة. لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها الدليل التاسع انه صلى الله عليه وسلم امر من صلى وحده خلف الصف ان يعيد الصلاة. روى الامام احمد واهل - [00:32:40](#)

وابو حاتم ابن حبان في صحيحه وحسنه الترمذي وعن علي بن شيبان قال خرجنا حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم

فبايعناه وصلينا خلفه. قال ثم صلينا وراء صلاة اخرى. ثم صلينا وراءه صلاة اخرى. ففضى الصلاة - [00:33:10](#)

فرأى رجلا فردا خلف الصف فوقف عليه حتى انصرف وقال استقبل صلاتك لا صلاة للذي خلف الصف. رواه الامام احمد بن حبان وابن حبان وفي رواية الامام احمد صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا يصلي فردا - [00:33:30](#)

من خلف الصف فوقف نبي الله صلى الله عليه وسلم على الرجل حتى انصرف فقال له استقبل صلاتك فلا صلاة لمنفرد خلف قال ابن منذر وثبت هذا وثبت هذا الحديث وثبت هذا الحديث عند احمد واسحاق - [00:33:50](#)

هو الصواب في هذه المسألة لان هذه مسألة فيها خلاف بين العلماء. ممن يقول اذا صلى المنفرد خلف الصف فصلاته صحيحة وهذا غير صحيح. لان الحديث صحيح هذا واذا صح الحديث عن النبي صلى الله عليه - [00:34:10](#)

وسلم فلا يجوز مخالفته. والقول بخلافه باطل. اذا صلى انسان فرد وحده بصف وحده فصلاته غير صحيحة لانه ما صلى جماعة. جماعة يجب ان يكونوا الصفوف. ان يكون واحد بجوار الآخر - [00:34:30](#)

وهذا يكون منفردا. قول الرسول صلى الله عليه وسلم لا صلاة لفرد خلف الصف. وقوله استقبل صلاتك يعني اعداها فانهما غير صحيح. معنى الاستقبال هنا الامر بالاعادة. ولولا ان - [00:35:00](#)

باطلة ما امره باعادتها. معنى ذلك انه لا يعتد بصلاة الفرض في صف وحده والامور التي تفترض في الفرض انه قد يأتي والصف كاملا كيف يصنع؟ فاذا جاء والصف كاملا يجوز له - [00:35:20](#)

ان يصلي وحده. كما قال بعض العلماء او انه يأخذ رجلا او ينتظر او ماذا يصنع؟ وكل الامور التي تفترض يجب ان ترجع الى النص اذا كان له طريق في كونه في مكانه ان يدخل في الصف - [00:35:50](#)

فليدخل وان كان له طريق بان يكون معه غيره فليفعّل. اي طريق امكن؟ اما ان يصلي خلفه للحاجة فتصح صلاته. يقول للحاجة لا يكون لذلك داخلا في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم يقول هذا خلاف النص. خلاف نص الرسول صلى الله عليه وسلم. لان الرسول صلى الله عليه وسلم يعلم - [00:36:20](#)

انه يقع تقع الحاجة. فما جاء الاستثناء منه قال اذا كان كنت لحاجة فلا بأس. كنت احتج ذلك فلا بأس. بل امره باعادة الصف ولم يستفسر. لم يقل انت اه وجدت فرجة او لم تجد - [00:36:50](#)

ان كنت لم تجد فصلاتك صحيحة. المقصود ان صلاة الفرض خلف الصف غير بها غير صحيح. فيجب ان يكون معه غيره. فوجه الدلالة انه افطر صلاة وهو في جماعة وامره باعادة صلاته مع انه لم ينفرد الا في المكان خاصة. فصلاة المنفرجة عن الجماعة - [00:37:10](#)

كان اولى بالبطلان يوضحه ان غاية هذا الفذ ان يكون منفردا. ولو صحت صلاة المنفرد لما حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفيها. فامر من صلى كذلك امر من صلى كذلك ان يعيد صلاته. قال المسقطون للوجوب لا - [00:37:40](#)

يمكنكم الاستدلال بهذا الحديث الا بعد اثبات بطلان صلاة الفرد خلف الصف. وهذا قول شاذ مخالف لجمهور اهل العلم وقد دل على صحتها اجماع الناس على صحة صلاة المرأة وحدها خلف الصف. وقد صلى رسول الله صلى الله عليه - [00:38:00](#)

سلم خلف جبريل فروى جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل يعلمه مواقفه الصلاة فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه. خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:20](#)

فصلى الظهر حين زالت الشمس واتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه. والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه النسائي. فقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف جبريل - [00:38:40](#)

مقتديا به قالوا وقد احرم ابو بكر رضي الله عنه فدا خلف الصف ثم مشى حتى دخل الصف ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالاعادة قالوا وقد احرم ابن عباس عن يساره صلى الله عليه وسلم - [00:39:00](#)

فاخذ بيده فاداره عن يمينه. ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باستقبال القبلة. بل صحح احرامه فدا الصلاة. نعم. بل ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باستقبال الصلاة. بل صحح احرامه فدا. فهذا في - [00:39:20](#)

النفل وحديث جابر في الفرض انه قام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيده فاقامه عن يمينه قال الموجدون العجب من معارضة الاحاديث الصحيحة الصريحة مثل ذلك. فانه لا تعارض بين الاحاديث بوجه من الوجوه - [00:39:40](#)

واما قولكم ان هذا قول شاذ. فلعمر الله ليس شاذاً. ومعه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وسننه سننه وسننه الصحيحة والصريحة. ولو تركها من تركها. فلا يكون ترك السنن بخفائها على من ترك من تركها. او لنوع تأويل - [00:40:00](#)

مسوغاً لتركها لغيره. وكيف وكيف يقدم ترك التارك؟ وكيف يقدم ترك التارك لهذه السنة عليها هذا وقد قال بهذه السنة جماعة من اكابر التابعين منهم سعيد بن جبير وطاووس وابراهيم النخعي ومن دونهم - [00:40:20](#)

الحكم وحماة وابن ابي ليلى والحسن ابن صالح ووكيعة وقال بها الاوزاعي حكاة الطحاوي عنه. والحسن بن صالح وحكاة الطحاوي عنه واسحاق ابن راهوية والامام احمد وابو بكر ابن المنذر ومحمد ابن اسحاق ابن خزيمة فاي - [00:40:40](#)

الشذوذ وهؤلاء القائلون وهذه السنة واما معارضتكم بموقف المرأة فمن افسد المعارضات لان ذلك توقف المرأة هو موقف المرأة المشروع لها. حتى لو وقفت في صف الرجال افسدت صلاة من يليها عند ابي حنيفة. واحد القولين في - [00:41:00](#)

اذهب يا احمد فان قيل لو وقفت فذة خلف صف النساء صحت صلاتها قيل ليس كذلك بل اذا بل اذا انفردت المرأة عن صف النساء لم تصح صلاتها كالرجل الفردي خلف صف الرجال. ذكر ذلك القاضي ابو يعلى في تعليقه. لعموم قوله صلى الله عليه وسلم - [00:41:20](#)

لا صلاة لفرد خلف الصف. خرج من هذا ما اذا كانت لوحدها خلف الرجال للحديث الصحيح بقي فيما عداه على هذا واما قصة صلاته صلوات الله وسلامه عليه خلف جبريل وحده والصحابة خلفه فقد اجيب عنه بانها كانت في - [00:41:40](#)

اول الامر حين علمه مواقيت الصلاة. وقصة امره صلى الله عليه وسلم الذي صلى خلف الصف فذا. وقصة امره صلى الله عليه وسلم الذي صلى خلف الصف فذا بالاعادة متأخرة بعد ذلك. وهذا جواب صحيح. وعندي فيه جواب اخر. هو ان النبي صلى الله عليه - [00:42:00](#)

وسلم كان هو امام المسلمين. فكان بين ايديهم. وكان هو المؤتم بجبريل وحده. وكان تقدم جبريل عليه السلام. وكان تقدم جبريل عليه السلام ابلغ في حصول التعليم لن يكون الى جانبه. كما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم على المنبر يتموا به - [00:42:20](#)

تعلموا صلاته وكان ذلك لاجل التعليم. لم يدخل في نهيه صلى الله عليه وسلم. الامام اذا ام الناس ان يقوم في مقام ارفع منه اربعة منهم في هذه المسائل التي اشار اليها شيء معروف ان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:42:40](#)

جعل صفوف الرجال يعني متفاوتة حتى. فقال ليلني منكم اولوا الاحلام والنهي يعني مثل العلماء مثل كبار الذين لهم اه ديني قدم ولهم هذا يجب ان يكونوا هو هم المتقدمين. واللي يلين منكم اولوا الاحلام والنهي - [00:43:00](#)

ثم جعل صفوف الصبيان خلف الرجال. قال الصبيان فنون خلف صف الرجال وجعل صفوف النساء تكون خلف صفوف الصبيان. فهذا الترتيب جاء من النبي صلى الله عليه وسلم وجعلها الصفوف هؤلاء الصفوف يعني رجال صفوف والصبيان صفوف - [00:43:30](#)

نساء صفوف قالوا صفوف النساء خلف الصبيان. هكذا الذي تعلمه الصحابة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ذلك يعني ان الصلاة امرها عظيم. يجب ان يكون الذي يلي الامام هو من كان له من العلم والدين - [00:44:00](#)

ما هو معلوم ومن ذلك في فوائد لو ان الامام مثلاً سهى نبهوه او غلط في القراءة ردوا عليه وغير ذلك من الامور التي كونوا قد تكون مقصودة وغيرها من اوامر الرسول صلى الله عليه وسلم بان اهل الحلم واهل العلم يكونون - [00:44:30](#)

مقدمين على غيرهم. ثم الصبيان يكونون وحدهم. خلف صفوف الرجال والنساء خلفهم هذا اذا كانوا في مسجد واحد. يعني هكذا الترتيب. اما تكون المرأة تكون مضافة للرجل فهذا خلاف السنة. ولكن في التقدير الذي يقدره الفقهاء - [00:45:00](#)

لانه يفرضون امورا قد لا تقع. قل لو قدر انها تقع فما الحكم فيها لانه ما كل احد يعرف المسائل يعرف حكم الله جل وعلا في المسائل فهم فضول الاشياء ثم يبحثون عن حكمها. اما باستنباط واما بالنصوص - [00:45:30](#)

جعلوا مثلاً الذي يكون مضافاً له امرأة صلاته غير صحيحة كالذي يضافه كافر. فان الصلاة الكافر باطلة وكذلك المرأة. ولهذا كثير من الفقهاء كل من صلى بجواره المرأة فكمن صلى - [00:46:00](#)

وبجواره كافر يعني مصافا كل هذا خلاف السنة. الكافر لا يصلي ولا يجوز ان ندخل في المسجد. الكافر لا يصلي ولا يجوز ان يدخل في المسجد. لانه نجس والمرأة صلاتها التي حث الشارع - [00:46:20](#)

عليها وامرها بها ان تكون في بيتها. افضل منها في المسجد. ولكن اذا اتت الى المسجد فيجب ان تكون متأخرة حتى جعل صلى الله عليه وسلم صفوف النساء كلما كانت - [00:46:50](#)

ابعد عن الرجال فهي افضل يقال خير صفوف الرجال اوائلها وشرها واطرافها وشر صفوف النساء اوائلها وخيرها واطرافها. ابعد النساء عن الرجال لاجل ذلك جعل الاخر هو اخر الصفوف من صفوفهن خير من المتقدم - [00:47:10](#)

يدل على انهن يصفهن صفوفهن ما يكن كل واحدة وحدها يجب ان تكون لهن صفوف هذا اذا صلينا مع الناس مع الجماعة في المسجد اما اذا كن وحدهن كذلك صلينا جماعة ولكن والفقهاء تكون - [00:47:40](#)

في وسط الصف ما تكون متقدمة كالرجال نعم. واما قصة ابي بكرة رضي الله عنه فليس فيها انه رفع رأسه من الركوع قبل دخوله في الصف. وانما يمكن التمسك بها لو ثبت ذلك. ولا سبيل اليه. وقد اختلفت الروايات عن الامام - [00:48:10](#)

يا احمد في من ركع دون الصف ثم مشى راکعا حتى دخل فيه بعد ان رفع الامام رأسه من الركوع وعنه في ذلك ثلاث روايات احداها تصح مطلقا وحجة هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر ابا بكرة بالاعادة ولا ولا - [00:48:30](#)

هل ادركه قبل رفع رأسه من الركوع ام لا؟ ولو اختلف الحال لاستفصله وروى سعيد ابن منصور في سننه عن ابن ثابت انه كان انه كان يركع قبل ان يدخل في الصف ثم يمشي راکعا ويعتد بها - [00:48:50](#)

وصل الصف ام لم يصل. والرواية الثانية انها لا تصح نص عليها في رواية ابراهيم بن الحارث ومحمد بن الحكم. وفرق وفرق بينه وبين من ادرك الركوع في الصف. لانه لم يدرك في الصف ما لانه لم يدرك في الصف ما يدرك به الركعة. فاشبه ما له ادركه وقد سجد - [00:49:10](#)

فرق بين ادراك وفرق بينه وبين من ادرك الركوع في الصف. لانه لم يدرك في الصف ما يدرك به الركعة. فاشبه ما لو ادركه وقد سجد. وهذه الرواية صح عند اكثر اصحابه. والرواية الثالثة ان كان عالم بالتهي لم تصح صلاته. والا صحت - [00:49:30](#)

لقصة ابي بكرة رضي الله عنه وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تعد. والنهي يقتضي الفساد ولكن ترك ولكن ترك في الجاهل به حيث لم يأمره بالاعادة. وكانت هذه حال ابي بكرة رضي الله عنه. يعني هذا يؤخذ من نفس اللفظ - [00:49:50](#)

يعني هذه الرواية كونه اذا كان جاهلا تصح صلاته والاعتداد بهذه الركعة وان كان خير الجاهل تكون صلاته غير صحيحة. والقصة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان الصلاة فركع فدخل ابو بكرة وقد سار نفسه فركع - [00:50:10](#)

قبل ان يصل الى الصف ثم مشى حتى دخل في الصف. لما سلم صلى الله عليه وسلم قال من الذي فعل كذا؟ قال ابو بكر انا. فقال زادك الله حرصا ولا تعود - [00:50:40](#)

وامر ان يأتي الانسان الصلاة وهو عليه السكينة والوقار. وقال اذا ما ادركت فصلي وما فاتك فاقضه. يأتي الانسان يكون هادئا عليه السكينة ولا يستعجل الشيء الذي يدركه من الصلاة يكفيه بانه يعتد بالجماعة - [00:51:00](#)

كونوا جماعة ولو لم يدرك الا جلوس الامام فانه يكون مدركا للجماعة مدركا لفضيلة الجماعة اما ادراك الجماعة فقد صح كثير من العلماء بعض المحققين منهم ان ادراكها يكون بادراك الركعة. يعني بادراك ركعة من الصلاة كالجمعة - [00:51:30](#)

فان الجمعة لا تدرك الا بادراك ركعة. لو ان انسانا اتى والامام جالس السلام في الجمعة فانه يجب عليه ان يصلي ظهرا يصلي اربعا قد فاتته الجمعة وان دخل يدخل مع يدخل مع الامام ويجلس فاذا سلم قام واتى باربع ركعات لان - [00:52:00](#)

الجمعة فاتته. وكذلك بخلاف ما اذا ادرك ركعة من الجمعة. يعني ادرك الركوع انه اذا ادرك الركوع ادرك الامام راکعا قبل ان يرفع دخل في الركوع واستقر راکعا قبل رفع الامام. هنا يكون مدركا للجمعة. اما اذا رفع - [00:52:30](#)

الامام من الركوع قبل ان يركع المأموم فقد فاتته الركعة اذا مثلا وقع مثل ما وقع لابي بكرة رضي الله عنه هنا اختلف العلماء فيه ولكن قول الرسول صلى الله عليه وسلم ولا تعد نهى ان يعود مثل هذا وهذا يدل - [00:53:00](#)

على المن ان الانسان يدخل في الصلاة قبل ان يصل الى الصف. يجب عليه الا يدخل فيها حتى يصل الى الصف. فاذا وصل في الصف كبر ويجب ان يكبر تكبيرة الاحرام - [00:53:30](#)

وهو قائم ويكملها قائما يقول الله اكبر وتنتهي ثم بعد ذلك يركع ويأتي ايضا بتكبيرة الركوع. اما ان يقول الله اكبر ثم وهو قبل ان تنتهي تكبيرة الاحرام فمعنى ذلك ان صلاته صلاة لم تنعقد. وليست صحيحة - [00:53:50](#)

وكثير من الناس يجهل مثل هذه الامور. مع انها خطيرة. ومهمة فالصواب في هذا الصحيح انه لا يجوز ان يركع قبل ان يصل الى الصف. يجب ان يصل الى الصف - [00:54:20](#)

فاذا وصل الى الصف دخلت الجماعة فيكبر هنا فاذا ادرك الامام راکعا ركع وفي هذا دليل على ان المأموم لا يلزمه قراءة الفاتحة انه يكتفى بادراك الركعة. اما كون هذا يكون خاصا. هذا هذه الحالة تكون خاصة - [00:54:40](#)

مستثناة من قراءة الفاتحة فهذا يحتاج الى دليل ولا دليل على هذا واما قصة ابن عباس وجابر رضي الله عنهم في ترك امرهما بابتداء الصلاة وقد احرم الدين فهذه اولا ليس فيه انهما قد دخلا في الصلاة. وانما فيه انهما وقفا عن يساره فادارهما عند - [00:55:10](#)

اول وقوفهما ولو قدر انهما احرم كذلك. فمن احرم فردا صح احرامه بالصلاة ودخوله فيها. وانما الاعتبار الركوع وحده والا فمن وقف معه اخر قبل الركوع صحت صلاته ولو اعتبرنا احرام المأمومين جميعا - [00:55:40](#)

لم ينعقد تحريم احد حتى يتفق هو ومن الى جانبه في ابتداء في ابتداء التكبير وانتهائه وهذا من اعظم الحرج والمشقة لهذا لم يعتبره احد اصلا والله اعلم. يعني ان الانسان اذا اتى الى الصلاة فوجد الصف كاملا - [00:56:00](#)

فاحرم بالصلاة خلف الصف وحده. قبل الركوع. ثم قبل ان يركع الامام جاء اخر فاحرم معه. صلاته صحيحة. ولا يكون فزا الا سبب الركوع اذا ركع خلف الامام وحده وليس معه احد فصلاته غير صحيح - [00:56:20](#)

وان قدر انه بعد الركوع بعدما ركع الركعة الاولى جاء غيره جاء مع فهو او اثنين فصفوا معه. صاروا جماعة الركعة التي صلاها. وحده غير صحيح يجب ان يأتي بدلها بركعة اخرى. لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لفد خلف - [00:56:50](#)

وحدة فانه هذا يشمل ذلك. الدليل العاشر ما رواه ابو داود في والامام احمد في مسنده من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ثلاثة في قرية - [00:57:20](#)

الا لا يؤذن يؤذن ما من ثلاثة في قرية لا يؤذن ولا تقام فيها الصلاة الا استحوز عليهم الشيطان فعليك جماعة فانما يأكل الذئب فانما يأكل الذئب القاسية. هو رجل الاستدلال منه انه اخبر باستحواذ الشيطان عليهم بترك الجماعة - [00:57:40](#)

التي شعارها الاذان واقامة الصلاة. ولو كانت الجماعة ندبا يخير الرجل يخير الرجل بين فعلها وتركها. لما استحوز الشيطان على ساركها وتارك شعارها. الدليل الحادي عشر ما رواه مسلم في صحيحه من حديث ابي الشعثاء المحاربي. قال كنا - [00:58:00](#)

تقعد في المسجد فاذن المؤذن فقام رجل من المسجد من المسجد يمشي فاتبعه ابو هريرة بصره حتى خرج من المسجد فقال قال ابو هريرة رضي الله عنه اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم وفي رواية سمعت ابا هريرة وقد رأى رجلا - [00:58:20](#)

فازوا في المسجد خارجا خارجا بعد الاذان فقال اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم واجلس انه جعل انه جعله عاصيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بخروجه بعد الاذان بتركه الصلاة جماعة ومن يقول الجماعة - [00:58:40](#)

يقول لا لا يعصي الله ولا رسوله من خرج بعد الاذان وصلى وحده. وقد احتج ابن منذر في كتابه على وجوب الجماعة بهذا الحديث وقالوا وقال لو كان المرء مخيرا في ترك الجماعة واتيانها لم يجز ان يعصي من ان يعصي من تخلف عما لا - [00:59:00](#)

يجب عليه ان يحضره عما يجب عما لا يجب عليه ان يحضره. والذي يقول صلاة صلاة الجماعة ندب ان شاء فعلها. وان شاء تركها يجوز للرجل ان يخرج من المسجد وقد اخذ المؤذن في اقامة الصلاة. بل يجوز له ان يجلس فلا يصلي مع الامام والجماعة -

[00:59:20](#)

فاذا صلوا قام فصلى وحده ولو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من يفعلها من يفعل هذا لانكروا عليه غاية انكار بل قد انكر ما هو دون بل قد انكر ما هو دون ذلك. وعلى من لا يصلي مع الجماعة اكتفاء بصلاته في رحله. وقال - [00:59:40](#)

ما لك لا تصلي معنا الست برجل مسلم وامر بالصلاة في الجماعة لمن صلى ثم اتى مسجد الجماعة فقال اذا صليتما في ثم اتيتما
مسجد الجماعة فصليا معهم فانها لك ما نافلة. الانسان سجدا - [01:00:00](#)

بعد ما صلى فوجدهم يصلون كان في اول الصلاة يدخل معهم في صلاته يصلي معهم وتكون له نافلة هذا امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما اذا كان قد ذهب بعض الصلاة واكثرها قولوا العلماء انه لا - [01:00:20](#)
لانه ما ادرك والصلاة قد انتهت فادركها من اولها قد انتهى بعضها فلم يكن مدركا للصلاة من اولها. وان ادرك بعضها. نعم. الدليل الثاني
عشر اجماع الصحابة رضي الله ونحن نذكر نصوصهم قد تقدم قول ابن عباس ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق.
وقال - [01:00:40](#)

ابن مسعود. نعم. قد تقدم قول ابن مسعود ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق. وقال الامام احمد حدثنا وكيع قال
حدثنا سليمان ابن المغيرة عن ابي موسى الهلالي عن ابن مسعود رضي الله عنهما عن ابن مسعود رضي الله عنه - [01:01:10](#)
قال من سمع المنادي فلم يجب من غير عذر فلا صلاة له. وقال احمد ايضا حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن الحسين عن ابي بردة عن
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال من سمع المنادي فلم يجب بغير عذر فلا صلاة له - [01:01:30](#)
وقال احمد حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي حيان التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال لا صلاة رجال المسجد الا في مسجد قيل
ومن جار المسجد قال من سمع المنادي - [01:01:50](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. فضيلة الشيخ اذا كانت لا تصح صلاة الفرد خلف الصف. فما هو العمل اذا جاء رجل والصف مكتمل ولم
يتمكن من الدخول بجوار الامام والصلاة على بجوار الامام ولا الصلاة في الصف فهل ينتظر؟ انتظر اما - [01:02:10](#)
ان يأتي احد او يقول لواحد ممن في الصف تأخر جزاك الله خير معي اذا تأخر احد يصوم اما انه يصف وحده فهذا خلاف الحديث او
انه يدخل في الصف لان الصف قد يكون فيه فرج. سجد - [01:02:30](#)
لذلك يقول قد جاء قول الرسول صلى الله عليه وسلم لينوا بايدي اخوانكم. يعني في الصفوف. لينوا بايدي اخوانكم سواء قال ترأسوا
حتى يكون لكان ويقول تأخر واحد منكم المهم انه اذا حاول سجد طريقه اما يدخل في الصف او ينتظر يأتيه احد او - [01:03:00](#)
يقول لي احد من في الصف تأخر اما ان يجذبه فلا يجوز. يمسكه ويمسه ما يجوز ان هذا على ارادتي ان اراد ان يخرج والا ما يخرج.
هل الصلاة في مسجد السوق - [01:03:30](#)

فوقه تحت السوق تختلف الدرجات عن الصلاة في مسجد اخر؟ الصلاة ايش؟ الصلاة في السوق فوقه تحته تختلف عن الصلاة في
مسجد اخر؟ فوقه وتحته كيف؟ فوق السوق وتحت السوق. اما تحته فوق السوق. الصلاة تجوز - [01:03:50](#)
اذا كانت فوق وتحته مثل دكاكين او من يسير ويمشي او تكن تحت وفوقه جائزة ما دام انه مسجد مستقل مبني مبني منعزل. هذا
مسجد. هو ليس سوق اذا كان فوق او تحت انه يجوز ان يكون الامام مرتفع عن المأمومين وكذلك المأموم يجوز ان يكون -
[01:04:10](#)

مرتفعاً عن الامام. فمثل الصلاة في السطوح جائزة. والانسان يصلي في السطوح والامام تحت عكس لو ان اماما كان في السطر جاز
ان يصلوا تحت لو كان قدر ان في مثل تحت مكان يصلي فيه المأمون - [01:04:40](#)
هذا كله جائز. الرسول صلى الله عليه وسلم صلى فوق المنبر. وليس هناك ضيق وانما يجري ان يعلم اصحابه يروه. يروه كلهم بانه اذا
كان في تحت ما يراه الصف المتقدم يقتدي به في جميع حالات ذكر ان تارك الصلاة تهاون - [01:05:00](#)
لا صلاة له. ومع ومن ترك الصلاة كسلا او تهاونا. مع الايمان بها والرغبة الظاهرة والباطنة في ادائها. واقامة ودليله في ذلك قول
الرسول صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة فقد كفر. فالكفر هنا كفر اصغر لا يخرج من الملة. بدليل - [01:05:30](#)

صلى الله عليه وسلم في حديث مالك وغيره خمس صلوات خمس صلوات في اليوم واليلة كتبهن الله على العباد من جاء بهن ولم
يضيع منهن شيئا ولم يضيع منهن شيئا ولا استخفافا بهن كان له عهدا ولم يضيع منهن شيئا ولم يستخف بهن كان له عهدا ان يدخله -
[01:05:50](#)

ومن لم يأت بهن فليس له عهد عند الله ان شاء ادخله الجنة وان شاء عذبه. فهل يعني هذا انه كفر؟ سؤال وجواب يسأل ويجيب فما دام انه جاب يكفي والصلاة في الواقع - [01:06:10](#)

مثل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يمكن ان يكون الانسان عنده رغبة في بادائها وله اهتمام ثم يتركها كسلا وتهاونا هذا تناقض. كيف يكون عنده رغبة واهتماما لها؟ ويترك - [01:06:30](#)

كسلا وتهاونا. الكسل والتهاون خلاف الرغبة ضد الرغبة. كان الرغبة ما كان هذا ثم انه سبب انه لا فرق في ترك الصلاة بين ان يتركها كسلا وتهاونا او يتركها عنادا وكبرا او يتركها جحودا لوجوبها. الترك كله كفر - [01:06:50](#)

وليس كفرا اصغر بل هو الكفر المخرج من الدين لقوله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وقول كما في صحيح مسلم ليس بين العبد وبين الكفر الا ترك الصلاة - [01:07:20](#)

وسبق الكلام على ان الكفر اذا جاء معرفا الكفر فالمقصود به الكفر المخرج من الدين الاسلامي هل يصف الصبيان خلف الصفوف؟ او ان لم تكتمل الصفوف الرجال؟ نعم يصف ولو لم تتم صفوف الرجال - [01:07:40](#)

صفوف الصبيان خلف صفوف الرجال. كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم صفوف الصبيان خلف الرجال ولم ولو لم تتم صفوف الرجال لانه يمكن ان تتم. يمكن يأتي الرجال ويكمل فاذا صار الصبيان صفه في - [01:08:00](#)

الرجال صار الصف مختل. بعض النساء لا اللاتي يأتين للصلاة في المسجد يكن في ثياب غير ساترة لعوراتهن هل تبطل صلاتهن؟ صلاتهن باطلة ولو كان في بيوتهن. اذا كانت آآ المرأة غير مستترة ولو كان - [01:08:20](#)

في بيتها لانه يجب ان تستر جميع بدنهما حتى قدميها بل حتى الشعر لو خرج شعرها فصلاتها غير صحيحة. وانما الجائز اخراجه في الصلاة الوجه فقط وجهها تخرجه. اما ما عدا الوجه حتى الكفين على القول الصحيح. ان كان عند بعض الائمة - [01:08:40](#)

يجوز اخراج الوجه والكفين فقط. ولكن كثير من العلماء يقول حتى الكفين يجب ان تسترهما. اما القدمين فواجب الاتفاق. آآ كون المرأة مثلا تصلي الرجل بقميص كقميص الرجل. هذا جهل جهل عظيم. وصلاتها غير صحيحة - [01:09:10](#)

هل يجوز سحب احد المصلين من الصف الذي امامي اذا كنت منفردا خلفهم؟ لا ما يسحب واحد وانما يقول اذا اردت ان تتأخر جزاك الله خير تأخر معي فاني وحدي اما ان يسحب لا ان السحب - [01:09:40](#)

الواقع تعد عليه على حقه. فاذا خرج بارادته تأخر يصب معه والا ما يسحب اذا كان رجل وزوجته في سفر فهل تؤم المرأة بزوجه؟ المرأة تؤم زوجها؟ هذا ما - [01:10:00](#)

ولكن الزوج يؤم زوجته وتكون الزوجة خلفه ما تكون مصافة له تكون خلفه حديث انس ما جاء الرسول صلى الله عليه وسلم الى بيته فامهم فكان فكانت العجوز خلفهم وحدها واذا كان اثنان مثلا كثير من الناس - [01:10:20](#)

اسأل الامام خلف امامه قليلا ويتأخر عنه. وهذا خلاف السنة. السنة ان يكون مصاب اثنان يصفون سواء. ويكون الامام على اليمين والمأموم على اليسار ما يتقدم الامام ويتأخر المأموم كما يفعله كثير من الناس. هل تكفي تكبيرة الركوع عن تكبيرة الاحرام - [01:10:50](#)

يجب ان يكبر تكبيرة الاحرام فاذا اكتفى بها جاز. لان في هذه الحالة فقط حالة ما كان الامام راكعا. اما اذا كان في غير هذه الحالة فهي من الواجبات التكبيرات - [01:11:20](#)

كلها من الواجبات. يقول السائل والدي كبير سني يصلي في البيت جميع الاوقات ما عدا الجمعة. ولكنه عند الصباح اخرجوا للعمل ويجبر نفسه ويظهر عليه النشاط. فعندما اقول له افضل ان تصلي مع الجماعة. يقول كيف اصلي جالسا امام الناس؟ فهل عليه اثم - [01:11:40](#)

في يعني هذا في تهاون في الواقع هذا تهاون ما يجوز ان تكون الدنيا اهم عليك وارغب من الآخرة. يجب ان تكون الصلاة اهم. والرغبة فيها اعظم وسمعنا قول ابن مسعود رضي الله عنه ولقد رأيتنا وانه ليؤتى بالرجل يهادى بين اثنين - [01:12:00](#)

حتى يقام في الصف. يعني يكون مريض ما يستطيع ان يمشي فيحمله اثنان يأتي هذا بينهما حتى يقام في الصف. اه اذا كان الانسان

معافى يستطيع ان يذهب ويأتي بنفسه وليس فيه - [01:12:30](#)

عليه مشقة فعليه ان يتقي ربه جل وعلا في نفسه. فان هذا لنفسه. ومعلوم ان هذا الذي يتولاه رب العالمين. والذي يتولى الحساب

حساب عبادته. اه الانسان ينظر ما الذي بينه وبين - [01:12:50](#)

ربي ولكن لا يجوز ان تكون الدنيا اهم عليه من امر دينه ومن طاعة الله جل وعلا. دخلت الى فوجدت الجماعة قد انتهت. فهل يجوز

ان اصلي جماعة خلف رجل صلى جماعة؟ ولكنه فاتته بعض الركعات - [01:13:10](#)

كيف صلى الجماعة؟ دخلت الى المسجد فوجدت الجماعة قد انتهت. فهل يجوز ان اصلي جماعة خلف رجل صلى مع الجماعة ولكنه

فاتته بعض الركعات. يقول العلماء لا بد من نية الامام ونية المأموم. لقوله - [01:13:30](#)

للمسؤول صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لك كل امرئ ما نوى. فاذا كان مأموما فهو لم ينوي ان يكون اماما فكيف تجعله

لك اماما؟ وهو لم ينوي فهذا مثل اذا دخلت وانسان - [01:13:50](#)

سنا مثلا يصلي نافلة فجعلته اماما لك. الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب

العالمين. والصلاة والسلام على خير خلق الله اجمعين. محمد - [01:14:10](#)

ابن عبد الله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه واختفى اثره الى يوم الدين. اما بعد قال رحمه الله تعالى وقال

سعيد بن منصور حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن الحسن بن علي قال - [01:14:30](#)

من سمع النداء فلم يأت له لم تجاوز صلاته رأسه الا من عذر. وقال عبد الرزاق عن انس عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال من

سمع النداء من جيران المسجد وهو صحيح من غير عذر فلا صلاة له. وقال وكيع عن - [01:14:50](#)

عبد الرحمن بن حصين عن ابي نجيح المكي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لان تمتلئ اذن ابن ادم رصاصا مذاب خير له من ان

يسمع المنادي ثم لا يجيبه. وقال الامام احمد حدثنا وكيل - [01:15:10](#)

عن سفيان عن منصور عن عدي بن ثابت عن عائشة رضي الله عنها قالت من سمع المنادي فلم يجب من غير عذر لم يجد خيرا ولم

يرد به. وقال وكيع حدثنا شعبة عن علي بن ثابت عن سعيد بن عن سعيد بن جبير. عن ابن - [01:15:30](#)

ابن عباس رضي الله عنهما قال من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له. وقال عبد الرزاق عن الليث من مجاهد قال سألت

رجل ابن عباس رضي الله عنهما فقال رجل يصوم النهار ويقوم الليل لا يشهد جمعة - [01:15:50](#)

ولا جماعة. فقال ابن عباس هو في النار. ثم جاء الغد فسأله عن ذلك فقال هو في النار. قال اختلف اليه قريبا من شهر يسأله عن ذلك

ويقول ابن عباس هو في النار. واختلف اليه. نعم. واختلف اليه قريبا من شهر - [01:16:10](#)

يسأله عن ذلك ويقول ابن عباس هو في النار فهذه نصوص الصحابة كما تراها صحة وشهرة وانتشارا ولم عن صحابي واحد خلاف

ذلك وكل منها وكل منها وكل من وكل من هذه الاثار دليل - [01:16:30](#)

مستقل في المسألة لو كان وحده. فكيف اذا تعاضدت وتضافرت وبالله التوفيق؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى

الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحابته وسلم تسليما كثيرا. المقصود - [01:16:50](#)

التي ذكر انها تدل على وجوب الجماعة. فالانسان يصلي الصلاة في جماعة. واما ترك الصلاة رأسا كون الانسان لا يصليها فهذا كفر. كفر

بالله جل وعلا كما سبق لكن تركوا جماعة اذا تركها الانسان لا يكون كافرا ولكنه يكون اثم مرتكبا اثم عظيم. لانه - [01:17:10](#)

ترك سنن الهدى التي سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال المصنف رحمه الله فصل واما المسألة السابعة وهي هل

الجماعة شرط في صحة الصلاة ام لا؟ فاختلف الموجبون لها في ذلك على قولين - [01:17:40](#)

احدهما انها فرط يأتى تاركها وتبرأ ذمته بصلاته وحده. وهذا قول اكثر المتأخرين من اصحاب احمد. ونص عليه احمد في رواية حنبل

فقال اجابة الداعي الى الصلاة فرض. ولو ان رجلا قال هي عندي سنة اصلها في بيتي مثل الوتر وغيره. لكان - [01:18:00](#)

الحديث وصلاته جائزة وعنه رواية ثانية. ذكرها ابو الحسن الزعفراني في كتاب الاقناع انها شرط للصحة. فلا تصح صلاة من صلى

وحده وحكاها القاضي عن بعض الاصحاب واختاره ابو الوفاء ابن عقيل وابو الحسن التميمي وهو قول داوود وهو قول داوود

اصحابه قال ابن حزم وهو قول جميع اصحابنا يعني ان الصلاة في الجماعة كما سبق واجب متعين على كل قادر. اذا كان الانسان قادرا على الاتيان للمسجد ليس خائفا ولا مريضا فانه يجب عليه ان يجيب - 01:18:40

اذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح. يجب ان يجيبه. فان ترك ذلك فقد ترك واجبا متعينا عليه. فيكون اس اما الصلاة صلاته اذا صلاها في بيته فانها تكون صحيحة بمعنى انها انه لا يؤمر باعادتها. لا يؤمر بان يصلي - 01:19:10

مرة اخرى سقط الواجب عنه ولكنه مع الائم. واما كونها شرط فمعنى ذلك انها تكون كالطهارة. اذا الانسان صلى بلا طهارة مع قدرته وصلاته باطلة باتفاق العلماء لكن هل تكون صلاة الجماعة هكذا؟ هذا قول طوائف من العلماء - 01:19:40

الظاهرية وغيرهم. ولكنه في الواقع حديث تدل على ان صلاة الفرض وحدة مجزية مع الائم كما في حديث عبد الله ابن عمر في وغيره تفضل صلاة الجماعة على صلاة الفرض سبعة وعشرين درجة. فلو كانت غير مجزية ما صار بينها وبين صلاة الجماعة -

01:20:10

مفاضلة يقال انها لا تصح منه. ولكن مثل ما سبق ان صلاة الجماعة الرسول صلى الله عليه وسلم امر بها وفرضها وهم بمن يتأخر عنها ان يحرق عليه بيته في النار. فدل ذلك على انها فرض - 01:20:40

متعين على كل مستطيع اليه. واذا ترك ذلك فانه فرضا يعاقب على تركه ويأثم بذلك. ان لم يعفو الله جل وعلا. قال المشتراطون كل دليل ذكرناه في الوجوب يدل على انها شرط. فانها اذا كانت واجبة فتركها المكلف لم يفعل ما امر به - 01:21:10

بقي في عهده الامر قالوا ولو صحت الصلاة بدونها لما قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا صلاة له ولو صحت لما قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع المنادي ثم لم يجبه لم تقبل منه - 01:21:40

الصلاة التي صلى فلو وقف القبول فلو وقف القبول عليها فلما وقف القبول عليها دل على اشتراطها كما انه لم لما وقف القبول على الوضوء من الحدث دل على افتراضه. قالوا ونفي القبول اما يكون لفوات ركن او شرط. ولا ينتقض - 01:22:00

وهذا بنفي القبول عن صلاة العبد الباق وشارب الخمر اربعين يوما. لان امتناع القبول هناك لارتكاب امر محرم. قارن الصلاة فابطل اجرها. قالوا ولو صحت صلاة المنفرد لما قال ابن عباس انه في النار. ولو صحت صلاة الفرد لما قال ابن عباس - 01:22:20

انه بالنار. قالوا ولو صحت صلاته ايضا لما كانت واجبة. وانه انما يصح عبادة من ادى ما امر به. وقد ذكرنا من ادلة الوجوب ما هذه كفاية اما كونها شرط هذا صعب في الواقع. ولكن - 01:22:40

كما هو معلوم العبادة تصح مع ارتكاب محرم فمثلا لو ان انسانا توطأ من انية ذهب او انية فظة صح وظوءه مع الحرمة مع انه مرتكب محرم مستوجب للعقاب. آ الشروط التي تكون - 01:23:00

صلاة المعروف ان الشرط يكون قبل الصلاة. ويكون يعود على نفسه. على نفس الصلاة وما اوضع له فاذا جعلت الجماعة شرط في صحة الصلاة وتخلف الشرط البطل المشروط. بطل المشروط له. وقد علم - 01:23:30

انه النصوص جاءت المفاضلة بين هذا وهذا وكذلك في كون الانسان معذورا يكون فيه مطر كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم في ابتلت في حال اذا ابتلت النعم فصلت في الرحال قريبة من هذا يعني اذا جاء المطر يؤمر الانسان على المؤذن ان يقول - 01:24:00

الصلاة في الرحي فتركت الجماعة لهذا العذر الذي لا يشق على الانسان كثيرا انما هو تسهيلا له. واما مثل ترك السترة ستر العورة اعتقد طهارة او ترك استقبال القبلة او ما اشبه ذلك. هذا لا يمكن ان لا يمكن ان يعفى عنه - 01:24:30

لامر يتعلق به والانسان يستطيعه. لانه شرط شرط في صحة الصلاة فعلى هذا يكون الوجوب متعلق المكلف لا يعود على نفس الصلاة. وانما يعود على صفاتها التي اوجبها الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:25:00

زائدا على الشروق فاذا تركه يكون اثم مع صحة صلاته بمعنى ان انه لا يؤمر بالاعادة. والا فالصلاة في الجماعة افضل يعني الدرجات التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:25:30

وهي ايضا متعينة على الانسان. غير انه اذا قيل بالصحة الشرط شرطية فهو معنى ذلك ان الانسان مهما صلى مع قدرته على الاتيان

للجماعة فصلاته باطلة وان صلى مائة صلاة يكون باطلة. لابد ان يصلي في جماعة. قال المصححون لها وهم - 01:25:50

ثلاثة اقسام قسم يجعلها سنة اذا شاء فعلها وان شاء تركها وقسم يجعلها فرض كفاية اذا قام بها طائفة سقطت عن عداهم وقسم

يقول هي فرض على الاعيان وتصح بدونها. هذا القسم الثالث هو مذهب الجمهور جمهور - 01:26:20

علماء انها فرض على العيان ولكنها تصح. يصح بدون الجماعة مع الائم. لان الذي يكون عائما وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابن

عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه - 01:26:40

وسلم. صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفجر بسبع وعشرين درجة. وفيهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وسوقه خمسا وعشرين ضعفا. وذلك انه اذا توجأ فاحسن الوضوء -

01:27:00

ثم خرج الى المسجد لا لا يخرج الصلاة. لم يخطو خطوة الا رفعت له بها درجة. وحطت عنه بها خطيئة. فاذا لم تزل الملائكة تصلي

عليه ما دام في مصلاه ما لم يحدث. اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال في - 01:27:20

ثم انتظر الصلاة هذا من حدث ان حديثان ليس بينهما مخالفة احدهما في سبعة وعشرين درجة والآخر خمسة وعشرين درجة. هذا اما

ان يكون باختلاف الجماعات او باختلاف الافراد نفس انفسهم. لان الانسان - 01:27:40

يختلف عن الآخر في حضور القلب وخشوعه وكذلك كثرة الجماعة مع قلتها فكل ما كثرة الجماعة يكون افضل تكون مضاعفة اكثر.

واما صلاة الملائكة فمعنى الصلاة هنا الدعاء. صلى اه الملائكة - 01:28:00

على المصلي ما دام جالسا ينتظر الصلاة او جالسا يذكر ربه. آ وصلاتها دعاء وقيد هذا بقيد احدهما ما لم يحدث والمقصود بالحدث

ابطال الوضوء او يؤذي احدا فاذا احدث او اذى احدا وقفت الملائكة وامتنعت من الصلاة عليه - 01:28:20

قالوا فلو كانت صلاة المنفرد باطلة لم يفاضل بينه وبين صلاة الجماعة اذ لا اذ لا مفاضلة بين صحيح وباطل قالوا وفي صحيح مسلم

من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى العشاء في جماعة - 01:28:50

ان مقام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله. قالوا فشبه فعلها في جماعة بما ليس بواجب. والحكم المشبه

فهو في المشبه به او دونه بالتأكد. قالوا وقد روى وقد روى يزيد ابن الاسود قال شهدت - 01:29:10

مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى صلاته انحرف فاذا وبرجلين في اخر في

اخر القوم لم يصليا. قال علي بهما فجاء بهما ترعد افرائصهما. قال ما منعكما ان - 01:29:30

معنا فقال يا رسول الله قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلوا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة اصليا معهم فانها لك ما

نافلة. رواه اهل السنن وعند ابي داود اذا صلى احدكم في رحله ثم ادرك مع الامام - 01:29:50

فليصلها معه فانها له نافلة. قالوا ولولا صحتي الاولى لم تكن الثانية نافلة. استجاب عن هذين الحديثين الاول حديث ابن عمر حديث

ابن مسعود قالوا ان المفاضلة قد تكون بين شيئين ليس لاحدهما اي اعتبار واي نظر. كما - 01:30:10

قال الله جل وعلا الله خير عما يشركون. معلوم ان الاصنام لا خير فيها قال جل وعلا اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مثيلا.

خير مستقر يعني من اهل جعل المفاضلة بين الجنة والنار ولا مفاضلة بين الجنة والنار - 01:30:40

على هذا يقولون يمكن ان ننزل حديث ابن عمر على هذا. واما حديث الرجلين يقول انه ما صلى جماعة في رحالهما آ لم يصلوا الكلام

في من صلى فردا اذا صلى وحده منفردا فالكلام في هذا اما اذا صلى جماعة ولو في بيته فان - 01:31:10

تحصل على الشرط. وان كان اثما مع وجود الائم. ولكن الجواب دول غير مسلم والثاني ايضا كذلك نعم. قالوا ولولا صحة الاولى لم

تكن الثانية نافلة. وعن محجل بن الادرع قال - 01:31:40

النبي صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة. فصلى يعني ولم اصلي. فقال لي الا صليت؟ قلت يا رسول الله قد صليت بالرحل ثم

اتيتك. قال فاذا جئت فصلي معهم واجعلها نافلة. رواه الامام احمد. هنا اختلف في قوله واجعلها نافلة - 01:32:00

ايهما هؤلاء الذين يقولون انها شرط؟ يقولون اجعل نافلة الاولى. لان لم تقع فريضة فتكون نافلة وتكون الفريضة هي التي تحصل على

شرطها وهي الجماعة ولكن الظاهر خلاف هذا. اجعل الثانية نافلة. وفي هذا دليل على ان - 01:32:20

ان النية لها كبار الاعتبار بالنية نية المصلي اذا نوى ان تكون هذه نافلة - 01:32:50